مشروعية استخدام الخلايا الجزعية
في القانون المدني .

الأستاذ كبير الأمين
باحث في قسم الدكتوراه
جامعة سعيدة كلية الحقوق الجزائر

الكلمات المفتاحية:
الخلايا الجذعية_الخلايا الجزعية_ خلايا نخاع العظم الجسدية_ الخلايا الجذعية المكونة لدم_مشروعية استخدام الخلايا الجذعية_تحريم الاتفاق على المساس بالجسد.

الملخص:
تعتبر خلايا الجذعية اللبنات الأولى التي يتكون منها الجنين الإنساني،وتوجد هذه الخلايا في الجنين الباكر و الإنسان البالغ في أعضاء معينة من جسمه،وهذه الخلايا لها القدرة بإذن الله تعالى على تشكيل مختلف أنواع خلايا الجسم،والتي تقدر بأكثر من 220 نوعا من الخلايا المختلفة الأشكال و الأحجام و الوظائف.

ومن الأهمية بمكان معرفة عمل هذه الخلايا و كيفية تخصصها،حيث ان لها القدرة على التحول إلى خلايا قلب،أو خلايا كبد،أو خلايا كلى،أو خلايا دم،أو خلايا عظام،كما أنها تؤدي للتعرف على تكوين الجنين الإنساني،وتسنخدم في علاج كثير من الأمراض الشادة مثل السرطان،البول السكري،والفشل الكلوي أو الكبدي،أو فشل وظيفة القلب.

ويكون العلاج بها باستبدال الخلايا المصابة بالخلايا الجذعية النشطة التي تستطيع إصلاح العضو المصاب من خلال حقنها في ذلك العضو بطريقة ما،أو زرعها في مكان آخر من الجسم،وبالتالي يمكن للعضو المصاب القيام بوظيفته.

ويقوم الأطباء باتباع عدة طرق للحصول عليها لاستخدامها في العلاج،فقد يتم الحصول على هذه الخلايا من جسم الإنسان،أو عن طريق الحصول عليها من خلايا جذعية في المختبر،أو عن طريق إعطاء أدوية تجعل الخلايا الجذعية الموجودة بالفعل في الأنسجة تساهم بشكل أكثر كفاءة في إصلاح الأنسجة المصابة.

الملخص باللغة الفرنسية:

Mots clés

les cellules souches cellules souches cellules moelle Azim physique de cellules souches constitutifs sang la licéité de l'utilisation de cellules souches de l'interdiction de l'Accord de préjudice corps.

Résumé :

les cellules souches de modules qui composent l'embryon humain, il existe de ces cellules de foetus précoce et de l'homme gravement les membres du corps, ces cellules ont la capacité de l'humanité de la composition des différents types de cellules de corps, qui est estimée à plus de 220 types de cellules sous diverses formes et de tailles et de postes.

Il est important de connaître l'action de ces cellules et la spécialisation, où les capacités de transformation en cellules de renverser ou de cellules provoqué ou cellules globale ou des cellules de sang ou des cellules de grands, mais il permet de déterminer la composition de l'embryon humain, d'occasion dans le traitement de nombreuses maladies anormales comme le cancer, urine diabète, échec rénales ou d'hépatite ou de l'échec d'un poste de cœur.

Le traitement par le remplacement de cellules touchées les cellules souches active peut réformer le membre traumatisé par injecté le membre d'une manière ou plantées dans un autre lieu de l'objet, et peut donc être un membre blessé de sa fonction.

Les médecins d'appliquer plusieurs méthodes pour les obtenir pour le traitement, l'une de ces cellules du corps humain ou par l'intermédiaire de cellules souches en laboratoire ou par l'intermédiaire que des médicaments permettant de cellules souches existants dans les tissus de contribuer de manière plus efficace à la réforme de tissus touchées.les cellules souches cellules souches

cellules moelle Azim physique_ de cellules souches constitutifs sang la licéité de l'utilisation de cellules souches_ de l'interdiction de l'Accord de préjudice corps.

Résumé :

les cellules souches de modules qui composent l'embryon humain, il existe de ces cellules de foetus précoce et de l'homme gravement les membres du corps, ces cellules ont la capacité de l'humanité de la composition des différents types de cellules de corps, qui est estimée à plus de 220 types de cellules sous diverses formes et de tailles et de postes.

Il est important de connaître l'action de ces cellules et la spécialisation, où les capacités de transformation en cellules de renverser ou de cellules provoqué ou cellules globale ou des cellules de sang ou des cellules de grands, mais il permet de déterminer la composition de l'embryon humain, d'occasion dans le traitement de nombreuses maladies anormales

comme le cancer, urine diabète, échec rénales ou d'hépatite ou de l'échec d'un poste de coeur.

Le traitement par le remplacement de cellules touchées les cellules souches active peut réformer le membre traumatisé par la injecté le membre d'une manière ou plantées dans un autre lieu de l'objet, et peut donc être un membre blessé de sa fonction.

Les médecins d'appliquer plusieurs méthodes pour les obtenir pour le traitement, l'une de ces cellules du corps humain ou par l'intermédiaire de cellules souches en laboratoire ou par l'intermédiaire que des médicaments permettant de cellules souches existants dans les tissus de contribuer de manière plus efficace à la réforme de tissus touchées.

مقدمة:

يجب تحديد المبادئ القانونية الحاكمة للمساس بالجسد البشري،مع كيفية تطبيقها في مراحل التعامل مع الخلايا الجزعية لبيان مدى مشروعية استخدام الخلايا الجزعية في القانون الوضعي خاصة القانون المدني،سواء كان الأمر يتعلق بمصادر الحصول عليها،أو حفظها أو استخدامها في العلاج.

ويتم الإقرار بمشروعية استخدام الخلايا الجزعية في القانون من خلال بيان الطريقة العملية للحصول على الخلايا الجزعية أو حفظها أو استخدامها في العلاج،وتحديد مدى اتفاقها مع كل مبدأ،فإذا اتفقت معه فتكون مشروعة،وبالتالي لا يوجد إخلال بالتزام القانون ،مما يترتب عليه الإعفاء من المسؤولية**(1)**.

أما في حالة مخالفة أحد هذه المبادئ القانونية فتكون الطريقة غير مشروعة،ويكون الطبيب قد أخل بالتزام قانوني حسب نوع التزامه،هل ببدل عناية أم بتحقيق نتيجة،مما يرتب عليه مسؤوليته القانونية.

ويعتبر من أهم المبادئ القانونية تحكم مساس الطبيب بجسد الإنسان و تحدد إلتزامه و توجب عليه عدم الخروج عليها عند حصوله على الخلايا الجزعية من مصادرها،أو أثناء حفظها أو في حالة استخدامها في العلاج فيما تكمن انواع خلايا جسم الإنسان ،وماهي أهم المبادئ القانونية التي تحكم سلامة جسم الإنسان و التي توجب الطبيب عدم الخروج على إطارها؟

أولا:فكرة عن أنواع خلايا جسم الإنسان

لقد اكتشف الأطباء منذ القدم الخلايا الجدعية،وبدأ تاريخ البحث في الخلايا الجدعية البالغة في1960 حين اكتشف العلماء نوعين الخلايا الجدعية في نخاع العظم.

النوع الأول:هو الخلايا الجدعية المكونة hematopoietic stem cell التي تقوم بتكوين كل أنماط الخلايا الدموية في الجسم.

النوع الثاني: يعرف بخلايا نخاع العظم الجسدية و التي تقوم بتوليد العظم bone marrow stromal cell و التي تقوم بتوليد العظم bone cellوالغضروف cartilage و الخلايا الذهنية fat cells و الأنسجة الضامة الليفيةfibrous connective –tissue و توجد

الخلايا الجدعية لدى البالغ في منطقة خاصة في النسيج و تبقى هامدة غير منقسمة عدة سنوات حتى تنشط بمرض أو خلل نسيجي (2).

وقد ثبت وجود هذه الخلايا في كل من الدماغ و نخاع العظم و الدم الدوراني و الأوعية الدموية و في الأنسجة العضلية الهيكلية و الجلد و الكبد،ولكنهم لم يكونو على دراية كاملة بإمكانية استخدامها،فضلا عن علمهم بأن تكوين الجنين يبدأ بخلايا،وكل خلية تعتبر خلية جذعية،وقد تأكد لهم مع الوقت أن هذه الخلايا موجودة في الدم و العظام،و في المشيمة،حيث تعتبر الأخيرة أحد المصادر التي يستهل الحصول على الخلايا الجزعية منها،وقد دفعهم ذلك لبدأ الأبحاث العلمية في هذا المجال.

فعندما يتم تلقيح البويضة بالحيوان المنوي،تبدأ مرحلة الزيجوت أو النطفة الأمشاج،المكونة من اختلاط و امتزاج نطفة الذكر و نطفة الأنثى،وتنقسم هذه الخلية إلى خليتين،وتمكن العلماء بالفعل من فصل هاتين الخليتين و إحاطة كل واحدة منهما بغشاء خاص رقيق شفاف من مواد مستخرجة من أعشاب البحر.

و الخلايا الجذعية هي عبارة عن خلايا منشئية تتكون منها أعضاء الجسم المختلفة أثناء التطور الجنيني،فهي خلايا غير مخلقة تتخلق لأعضاء و بالتالي ينشأ منها جسم الإنسان،وهي موجودة في مختلف أعضاء الجسم لإعادة تنشيط و تجديد الخلايا المصابة(3).

وتعرف الخلايا الجذعية بأنها خلية مصدرها من المضغة أو جسم الشخص البالغ،تستطيع في ظروف معينة محدودة أن توالي الانقسام لمدة طويلة،أما في حالة الخلايا البالغة تمتد هذه الفترة موازية لحياة الجسم،الذي كان مصدر هذه الخلايا.

وقد اختلفت المعاني الخاصة بالمصطلح stem cells فهناك من يطلق عليها الخلايا الخلايا الجذرية- الخلايا الجذعية- الخلايا الأساسية- الخلايا الأصلية- خلايا المنشأ،مع التأكيد على أن جميع هذه المصطلحات المذكورة صحيحة(4).

أما الخلية الجذعية متعددة المكونات فهي خلايا مستقاة إما من المضغة أو من أنسجة الجنين التي تكون المنشأ،وتتميز هذه الخلايا بإمكانية التطور إلى أنواع الخلايا المشتقة من الوريقة الداخلية أو الوسطى أو الخارجية في الجنين،أي بعبارة أخرى كل الخلايا التي تنشأ فيها أعضاء الجسم جميعها.

وقد وجدت بعض الاختلافات الدينية حول الخلايا الجزعية فالدين الإسلامي و اليهودية يؤيدان بحوث الخلايا الجذعية من الأجنة البشرية قبل نفخ الروح في الجنين،ولا تجوز هذه البحوث بعد 121 يوما في المذهب السني،و بعد ثلاثة أشهر في المذهب الشيعي،وبع 41يوما في الديانة اليهودية،أما المسيحية فمعظم طوائفها تعارض أجراء بحوث على الخلايا الجذعية من الجنين البشري من اليوم الأول للحمل(5).

وتعرف الخلايا الجزعية بأنها خلايا بدائية تتمكن من النمو،وتتغير لتكون أنسجة جديدة،وتعتبر البويضة المخصبة من الخلايا الجذعية الأكثر بدائيا و الأكثر قدرة،حيث أن لديها القدرة على تكوين أي نوع من الأنسجة داخل الجسم.

ثانيا: الخلايا الجزعية و مبدأ معصومية الجسد.

هذا المبدأ يعني أن لصاحب الجسد حق في سلامته البدنية،مما يمكنه من الاحتجاج بها على كافة الأفراد،ويتمثل هذا الحق في منع الغير من الاعتداء على جسده،كما يمنع صاحب الجسد نفسه من المساس بجسده بطريقة تؤثر على سير أجهزة الجسم سيرا طبيعيا يسمح لها بأداء وظائفها(6).

وتفعيلا لمبدأ معصومية الجسد أقر المشرع الفرنسي مبدأ احترام إرادة المريض،فنجد أن المادة16من التقنين المدني الفرنسي و التي أدخلت بمقتضى قانون 653في 1994/07/30فقرة أولى تقرر أن "لكل شخص الحق في احترام جسده،وجسم الإنسان لا يجوز المساس به".

أما المشرع المصري فقام بتفعيل هذا المبدأ من خلال المادة 50من التقنين المدني المصري،حيث أقر أن،"كل من وقع عليه اعتداء غير مشروع في حق من الحقوق الملازمة لشخصيته،أن يطلب وقف هذا الاعتداء مع التعويض عما يكون لحقه من ضرر"(7).

ويستند هذا المبدأ إلى حق مطلق في السلامة البدنية أو إلى الاستقلال التام للمريض الذي يقرر من مطلق إرادته قبول العمل الطبي أو رفضه(8).

و إعمالا بهذا المبدأ فانه لا يجوز قيام الطبيب بالحصول على الخلايا الجزعية من الحبل السري،أو من البالغين إلا بالحصول على رضائهم بعد تبصيرهم بكافة المعلومات،والمخاطر و التكلفة المالية و يكون التزام الطبيب بتحقيق نتيجة،حيث أن هذه الالتزامات تعتبر

مرتبطة بالعلاقة الطبية،التي تعتمد على الثقة بين طرفي العلاقة الطبية،وسيتم توضيح اثر هذا المبدأ على التصرفات الخاصة بالخلايا الجزعية فيما يلي:

1_ أثر مبدأ المعصومية على التصرفات الخاصة بالخلايا الجزعية:

يجب التزام الطبيب بمبدأ معصومية الجسد أثناء حصوله على الخلايا الجزعية،سواء كان الحصول عليها من نقا العظام أو النخاع الشوكي،أو من الحبل السري أو حتى من الأجنة وبالتالي فيجب عليه الالتزام بضوابط دستورية و قانونية اللازمة بجسد الإنسان،يجب عليه تبصير الفرد مصدر هذه الخلايا،بالمخاطر و المحاذير،وكذلك التكلفة المالية في حالة حفظها في بنوك الخلايا الجدعية **(9)**.

ويكون التزام الطبيب هنا التزاما بتحقيق نتيجة،خاصة في الإعلام و التبصير،أما نوع المعلومة أو كيفية توصيلها،فيكون التزامه ببدل عناية،ويتم التأكد من بدل هذه العناية من خلال مدى اتفاقها مع الأصول العلمية المستقرة و المعاصرة،و الأعراف الطبية**(10)**.

أما التزام الطبيب بالحصول على موافقة المتبرع و رضاؤه فيشترط أن يكون رضاء المتبرع بهذه الخلايا حرا مستنيرا قبل الشروع في المساس بجسده ،ويعتبر هذا الالتزام بمثابة تحقيق نتيجة.

2_ موقع الخلايا الجزعية من التصرفات التي تمس الجسد.

يوجد نوعين من التصرفات التي تمس الجسد،أحدهما تهدد سلامة الجسد كله،و الآخر لا تمثل تهديدا لسلامة الجسد،وسيتم بيان المقصود بكل نوع من هذه التصرفات.

أ_ تصرفات تهدد سلامة الجسد:

وهذه التصرفات تتم في كامل الجسد،ومثال ذلك طلب المريض من الطبيب إنهاء حياته لتخلص من الألم وهو ما يعرف القتل بدافع الشفقة،أو التصرف في عضو من أعضائه أو جزء حيوي لازما لبقاء الإنسان على قيد الحياة،أو لازم لاستمرار أداء الجسد لوظائفه الحيوية كالتصرف في الكبد أو القلب**(11)**.

ويعتبر إجهاض الجنين بعد أيام محددة من الحمل للحصول على الخلايا الجدعية تصرفا من التصرفات التي تهدد سلامة الجسد،ويكون هذا التصرف غير مشروع من الناحية الشرعية،ويخالف مبدأ معصومية الجسد من الناحية القانونية،ويكون التزام

الطبيب هنا بتحقيق نتيجة يتمثل في عدم إجهاض الجنين،فإذا خالف هذا الالتزام يسأل جنائيا من الوجهة القانونية،أما في الشرع فيلزم بدفع الدية إلى للوالدين(12).

ب_ تصرفات لا تمثل تهديدا لسلامة الجسد:

وتتم هذه التصرفات في جزء من الجسد بصورة مشروعة،ويكون الجزء المتصرف فيه قابل للانفصال عن الجسد دون المساس به أو تهديد الحق في الحياة،ومثال ذلك التبرع بالدم،التصرف في الشعر،أو قيام المرأة بإرضاع أحد الأطفال بأجر،و الذي يطلق عليه إجارة الظئر(13).

ثالثا:الخلايا الجزعية و مبدأ الحق في سلامة الجسد

يقرر الدستور المصري حق الإنسان في السلامة البدنية و النفسية،فالمادة 43تنص صراحة على أنه،لا يجوز إجراء أي تجربة طبية أو علمية على أي إنسان بغير رضائه الحر،وتكمن أهمية هذا النص الدستوري في مصر أنه يرتقي بالحق في سلامة الجسم إلى مصاف الحقوق الدستورية،ومؤدى ذلك أنه لا يجوز لسلطة التشريعية أن تصدر قانونا يلزم امرأة حامل بالخضوع للحصول منها على الخلايا الجزعية،سواء الخلايا الجنينية أو من الحبل السري دون رضاء حر صريح من جانبها(14).
ويقصد بهذا المبدأ استئثار الشخص بقيمة سلامته الجسدية،والمتمثلة في التكامل الجسدي للإنسان،والاحتفاظ بالمستوى الصحي الذي يعايشه،والتحرر من الآلام البدنية و النفسية كافة(15).

ويعتبر الحق في سلامة الجسد من الحقوق الشخصية،ومن الحريات العامة الأساسية التي يستطيع الشخص من خلالها ممارسة جميع أوجه أنشطته في الحياة،أو ما يشاء من أفعال على جسمه.

كما أن مقتضى هذا المبدأ على وجه الخصوص عدم جواز إخضاع أي فرد دون رضائه الحر لتجارب الطبية أو أي نوع من العمليات الجراحية،وهو ما قررته صراحة المادة السابعة من العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية.

كما يجرم قانون العقوبات كل اعتداء على سلامة الإنسان،سواء في ذلك السلامة البدنية أو النفسية أو العقلية،ويؤكد ذلك نصوص المواد 244،261،263 من قانون العقوبات المصري.

و لذلك يجب على الطبيب إذا أراد الحصول على الخلايا الجذعية من الحبل السري،أن يحصل على موافقة الحامل أثناء فترة الحمل بعد تبصيرها بفوائد الخلايا الجذعية في المستقبل،وكذلك المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها أثناء الحصول عليها. وتوجد طريقتين للحصول عليها من الأم،فقد يتم الحصول عليها أثناء الولادة الطبيعية،ولكن الأفضل أن تتم من الولادة القيصرية حتى يمكن الحصول على أكبر كمية من الدم التي تحتوي على الخلايا الجزعية،والتي يصاحبها بالتأكيد بعض المخاطر،سواء مخاطر التخدير أو الجراحة أو احتياجها لنقل الدم في حالة الضرورة،أو تلوث الجرح بسبب العدوى.

ويكون التزام الطبيب بتبصير الحامل و الحصول على رضائها الحر المستنير التزاما بتحقيق نتيجة،حيث يعتبر ما اتفق عليه الطبيب مع المرأة الحامل بمثابة عقد طبي،وبالتالي تكون العلاقة بين الطبيب و المرأة الحامل علاقة عقدية،وفي حالة مخالفة الطبيب لهذا المبدأ،يكفيها إثبات العلاقية العقدية فقط و الضرر الذي أصابها،وبالتالي يكون عبء إثبات الوفاء بالالتزام بالتبصير و الحصول على رضاء المرأة الحامل على عاتق الطبيب.

ويعتبر من أهم المخاطر و الأضرار التي يمكن أن تتعرض لها الحامل احتمال حدوث العدوى أثناء سحب الخلايا الجزعية من الحبل السري،سواء كان بسبب عدم التعقيم الجيد للمكان الذي يتم فيه إجراء الولادة القيصرية،أو بسبب الآلات المستخدمة في إجراء الولادة،أو كان بانتقال العدوى من الطبيب و مساعديه،لأن ذلك متوقع و ممكن حدوثه في الواقع،أو بسبب عدم إتباع أحد العاملين في هذا المجال لنظام جودة العمل الطبي،مما يترتب عليه انتقاص السلامة الجسدية،مما يعد ذلك إخلال بالحق في سلامة الجسد**(16)**.

رابعا:الخلايا الجزعية و خروج جسم الانسان عن دائرة التعامل.

لا جدال أن التعامل في جسم الإنسان منطوي على مساس بالحق في الحياة و الحق في سلامة الجسد،وهما حقان يكفلان الحماية لجسم الإنسان ويثبتان للإنسان منذ الحمل،ويختلفان عن الحق الشخصي و الحق العيني لأنهما لا يحتاجان لمصدر أو سبب

لاكتسابهما،ويعتبران من الحقوق الملازمة لشخصية لا تكتسب و إنما تثبت في كونهما من مميزات و عناصر الشخصية.

ولذلك يعتبر جسم الإنسان خارج دائرة التعامل،وبالتالي لا يصح أن يكون محلا لتعاقد،فلا يجوز لشخص ان يتصرف في نفسه أو حياته أو جسمه أو شعوره أو عواطفه،ويقع باطل كل تصرف يجيز الاعتداء على سلامته،لأن الإنسان ليس مالا لا في الشرع،ولا في الطبع،ولا في العقل،حيث أن الشرع يأبى أن يعامل الإنسان الذي كرمه الله معاملة الأموال(17).

وتطبيقا لهذا المبدأ في مجال الخلايا الجزعية،لا يجوز أن يتفق الطبيب مع الحامل أن يتم إجهاضها ليحصل على الخلايا الجزعية من الجنين،في مقابل حصولها على مقابل من المال،لأن ذلك تصرف يتعارض مع المبدأ القانوني الذي يقرر خروج جسم الإنسان من دائرة التعامل(18).

ولكن ذهب بعض الحنفية إلى أن أطراف الإنسان تعتبر من قبيل الأموال بالنسبة لصاحبها(19)،أي في حالة انعزاله عن باقي الأعضاء و بصفة منفردة،وبالتالي فيجوز أن يتصرف فيه لغاية مشروعة،كتضحية بجزء من جسمه لإنقاذ حياته،كبتر قدم سكرية لعدم سريان "**الغرغرينا**" إلى باقي أجزاء الجسم،وأيضا التبرع بالدم،والتبرع بلبن الأمهات لإرضاع الأطفال بأجر،حيث يجوز التعاقد على لبن الآدميات،وهو ما يعرق بإجازة الظئر،وفيه تلتزم المرأة بإرضاع طفل غير ملزمة بإرضاعه شرعا مقابل أجر،وبشرط ألا يؤثر في السلامة الجسدية للمرأة،ويعتبر ذلك استثناءا من مبدأ خروج جسم الإنسان من دائرة التعامل رعاية لمصلحة الطفل و الحفاظ على حياته و لكون هذه حالة ضرورة(20).
ولكن هذا الاستثناء لا ينطبق على الحصول على الخلايا الجنينية إلا في حالة السقط غير العمد،حيث أن الجنين ينفصل عن جسم الأم دون إرادتها،ولأسباب قد تكون مرضية،أو لسبب أجنبي خارج عن إرادة الأم(21).

خامسا:الخلايا الجزعية و مبدأ تحريم الاتفاق على المساس بالجسد

يعتبر القانون أي اتفاق يكون محله جسم الإنسان باطل،ويذهب غالبية الفقه و القضاء في فرنسا و مصر إلى بطلان شروط الإعفاء أو التخفيف من المسؤولية في حالة تعلقها بجسم الإنسان،حيث أن جسم الإنسان خارج دائرة التعامل.

ولا يعفى الطبيب من المسؤولية استناده بتوقيع المريض على الترخيص المكتوب لإثبات تبصيره أو رضاؤه،حيث أن سلامة الجسد و حياة الشخص من الأمور المتعلقة بالنظام العام(22).

وتطبيقا لهذا المبدأ في مجال الخلايا الجزعية لا يجوز الاتفاق بين الطبيب و المرأة الحامل على إعفاء الطبيب من المسؤولية في حالة إصابتها بالعدوى أو بضرر أثناء الحصول على الخلايا الجزعية من الحبل السري،سواء كان هذا الضرر بسبب فعل الطبيب أو الأدوية أو الكيماويات أو الإشعاع التي يستخدمها للقضاء على القضايا الجزعية المصابة و الموجودة في الجسم قبل إعطاء الخلايا الجديدة و استخدامها في العلاج،طالما توافرت أركان المسؤولية في جانب الطبيب.

و إن كانت المادة 217الفقرة الثانية من التقنين المدني المصري:"قد أجازت الاتفاق على إعفاء المدين من المسؤولية على افتراض أن الدائن يملك المحل الذي يرد عليه الإعفاء،ولذلك قد ترك المشرع الخيار بين الإعفاء و قيام المسؤولية.

أما بشأن الإعفاء من المسؤولية الطبية،فإن المريض لا يملك جسمه لأنه ملك لله تعالى،وبالتالي لا يجوز له أن يتعامل عليه إلا فيما ينفع لا فيما يضر،وعليه يكون العقد الطبي صحيح.

أما شرط الإعفاء فهو باطل و لا يجوز تنفيذه حيث أن إذن الشرع هو أساس إباحة العمل الطبي،وأن رضاء المريض لا يكون بمثابة شرط وضع مبدأ الإباحة موضوع التنفيذ(23).

الخاتمة:

لقد تناولت في هذا المقال الضوابط القانونية لاستخدام الخلايا الجزعية،كما أوضحت التزامات الطبيب في مجال استخدام الخلايا الجزعية و كيفية الحصول عليها،سواء من الحبل السري،أو من الأجنة البشرية،أو من جسم الإنسان البالغ،وهذا تطبيقا لمبدأ عدم الخروج تعامل في جسم الإنسان ولقد توصلت إلى بعض النتائج وهي:

_ أن فقهاء القانون و الشريعة أنهم قد اختلفوا حول الوقت الذي تبعث فيه الروح في الجنين،وكان الرأي الراجح أنه بعد 120يوم،حسب تفسيرهم لحديث الرسول الكريم في هذا الشأن عندما سأله احد الصحابي عن ذلك .

_ أن الراجح عدم جواز الحصول على الخلايا الجزعية من الأجنة بمجرد وجود بويضة مخصبة بحيوان منوي،حيث تعتبر هذه الخلية الولى التي يتكون منها الجنين بدليل وجود عملية النمو لهذه الخلية و انقسامها إلى عدة خلايا مع مرور الوقت،وتظهر مراحل النمو بوضوح في مرحلة المضغة،حيث تظهر أعضاء الجسم على شكل نتوء على سطح المضغة ،والتي ستتكون منها الأعضاء بعد ذلك على التوالي حسب ماوردة في آيات القرآن.

ومن أهم التوصيات التي توصلنا إليها مايلي:

_ ضرورة تخصيص الميزانيات المالية اللازمة للبحث العلمي في مجال الخلايا الجزعية،وخاصة الأبحاث التي تحاول إيجاد مصدر بديل للحصول على الخلايا الجزعية من الأجنة،والتي توصلت إليها أحد الطبيبات السعوديات من خلال استعمال مواد تمحي البرنامج الموجود على الخلايا الجزعية من البالغين .

_ إنشاء بنوك الخلايا الجزعية سواء البنوك العامة أو الخاصة،كما فعلت بعض تشريعات الدول كالمملكة السعودية أو دولة الإمارات العربية.

_ إعداد تشريع ينظم الحصول على الخلايا الجزعية من المصادر التي تم ذكرها في هذا المقام،ويحدد التزامات الطبيب و بنوك تخزين الخلايا الجزعية،ويحدد المسؤولية الجنائية و المدنية في حالة الإخلال بهذه الالتزامات.

_ إجراء التعديلات اللازمة في القوانين و لوائح ممارسة مهنة الطب،من خلا إضافة المواد اللازمة لوضع الضوابط القانونية و الشرعية لترشيد استخدام الخلايا الجزعية في العلاج ،حيث أنها ستكون البديل في المستقبل لنقل الأعضاء.

<u>الهوامش</u>

1- أنس محمد عبد الغفار،الأطر القانونية لاستخدام الخلايا الجزعية–دراسة مقارنة بين القانون المدني و الفقه الإسلامي،دار الكتب القانونية،مصر،2014،ص.45.

2- نفس المرجع،ص.15.

3- http ;/ar.wikipedia.org/wiki.

4- www .amanjordan.org.

5- أنس محمد عبد الغفار،المرجع السابق،ص.17.

6- http://www.bayan.com.

7- أنس محمد عبد الغفار، المرجع السابق، ص.46.

8- جابر محجوب علي، دور الإرادة في العمل الطبي، دار النهضة العربية، دون مكان النشر، دون سنة النشر، طبعة2001، ص.71وما بعدها، وإبراهيم أبو الليل، المسؤولية المدنية بين التقييد و الإطلاق- دراسة تحليلية-، دار النهضة العربية، دون مكان النشر، دون سنة النشر، طبعة1980، ص.116.

9- نبيلة إسماعيل رسلان، مصطفى احمد أبو عمرو، نظرية الحق، الكتاب الثاني، دون دار النشر، دون مكان النشر، دون سنة النشر، طبعة2006-2007، ص.218.

10- أنس محمد عبد الغفار، المرجع السابق، ص.47.

11- www.alamba.com.KW.

12- أنس محمد عبد الغفار، المرجع السابق، ً.48.

13- نبيلة إسماعيل رسلان، مصطفى احمد أبو عمرو، المرجع السابق، ص.219.

14- أنس محمد عبد الغفار، المرجع السابق، ص.50.

15- أنس محمد إبراهيم بشار، تغيير الجنس و أثره في القانون، رسالة دكتوراه، جامعة المنصورة، عام2003، ص.50.

16- نفس المرجع، ص.52.

17- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء التاسع، ص.154-الفتاوى الهندية-، الجزء الخامس، ص.354.

18- السرخسي البمسوط، الجزء الخامس، ص.125، البخاري، الجزء الأول، ص.171-175-176.

19- الكاساني، الجزء السابع، ص.236-243-299، ابن عابدين، الجزء الخامس، ص.377، -الفتاوى الهندية-، الجزء السادس، ص.32.

20- أحمد شرف الدين، التقدم العلمي و الاجتهاد في المجال الطبي، مطبعة عبير، دون مكان النشر، 1986، ص.13.14.

21- أنس محمد عبد الغفار، المرجع السابق، ص.54.

22- محمود جمال الدين زكي، مشكلات المسؤولية المدنية، الجزء الثاني، ص.58، وعبد المنعم فرج الصدة ص.274 و عبد المنعم البدراوي، مصادر الالتزام، مطبعة النسر الذهبي، 1985، دون مكان النشر، ص.425، وأنور سلطان، النظرية العامة لمصادر الإلتزام، منشأة المعارف بالاسكندرية، الطبعة الثالثة، دون مكان النشر، 1970، ص.578.

23- محمد حاتم صلاح الدين عانر،المسؤولية المدنية عن الأجهزة الطبية،رسالة دكتوراه،1996،دون مكان النشر،ص.233.